

خدمات البث الإذاعي

عن الخدمة/الميزة

اطلب تصريح اللاسلكي لخدمات البث الإذاعي

خطوات الخدمة

- 1 خطوة ← تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
- 2 خطوة ← تعبئة وتسليم نموذج الطلب لتصريح استخدام الطيف الترددي مع الوثائق المطلوبة.
- 3 خطوة ← دفع رسوم الطيف الترددي من خلال قنوات الدفع المتاحة وفقاً للأئحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- 4 خطوة ← الحصول على تصريح الطيف الترددي الصادر من الهيئة إلكترونياً.

فرعية	الفئة
غير متوفر	نوع
7 أيام	مدة تقديم الخدمة
حسب الأئحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.	الرسوم
مستخدمو الطيف الترددي من الأفراد وقطاع الأعمال والحكومة	المتابعة
تتضمن هذه الخدمة إصدار تصاريح الخدمات اللاسلكية للبث الإذاعي. تضم خدمات البث الإذاعي بث أرضي تماثلي أو رقمي لمحتوى مخصص للاستقبال من قبل الجمهور عن طريق ترددات لاسلكية تخضع لأحكام اتفاقيات ومعاهدات دولية وإقليمية بالإضافة إلى التنسيق مع الدول المجاورة. الخدمات:	عن الخدمة
1. خدمة البث الإذاعي الصوتي الـ FM.	
2. خدمة البث الصوتي الرقمي الأرضي (T-DAB).	
3. خدمة البث التلفزيوني الرقمي الأرضي (DVB-T).	
4. خدمة البث الإذاعي الصوتي الـ AM.	
5. الإذاعة على الموجات الديكامترية (HFBC).	
6. الراديو الرقمي العالمي (DRM).	
التطبيق الذكي الموقع الإلكتروني	القنوات
الدفع الإلكتروني الدرهم الإلكتروني	طرق الدفع

تعبئة طلب الخدمة
دفع رسوم الطيف الترددي

الشروط و الاحكام

الحصول على الموافقات اللازمة من مكتب تنظيم الإعلام

الوثائق
المطلوبة

لا

النتائج تتطلب
زيارة مكتبية